على الطريق

حرت العادة، خلال السنوات الماضية ان تقوم مندوبو منظمة العمل الدولية، برافقهم مسؤولون رسميون بزيارات لبعض نقابات الضفة بغرض التحقيق في اوضاع العمال العرب في ظل الاحتلال.

كما جرت العادة ان تحمل تقارير المنظمة منذ "التوازن" على عكس ما املت به الرفقة الرسمية، الامر الذى يعني ان النقابيين الذين جرت معهم الاجتماعات كانوا يتحدثون عما لا ترغب فيه الرفقة الرسمية.

والساسة الاسرائيليون كما هو معلوم ليس فقط يرفضون المواقف "المتوازنة".. بل يعتبرون كل من ليس معهم هو عدو لهم.

والنقابات احبطت في الفترة القريبة الماضية مسعى الهستدروت لانشاء ما يسمى بالدائرة الهستدروتية العربية والتي وضعت على رأس اهدافها تحويل المقتطعات المتجمعة من اجور العمال العرب والتي تزيد عن مليار ليرة الى صندوق الهستدروت، وهذه المقتطعات كما هو معلوم ايضا لا تعود بأية فائدة على العمال العرب.

والدائرة الهستدروتية العربية هي قبل كل شيء ترجمة حرفية لاتفاقيات كامب ديفيد، فاذا كان المستقبل لكل الشعب الفلسطيني لا يخرج عن اطار حكم اداري فبديهي ان على العمال ان لا يحلموا باكثر من دائرة هستدروتية.

ويبرز السؤال المشروع فيم اذا كانت هاتان المسألتان هما الدافع وراء تعديل المادة ٨٣ من قانون العمل ولضمان عدم تكرار ذلك في المستقبل.

في اعتقادي ان تقليص الدور الوطني الى الصفر، هذا الدور المتزايد الاهمية، نظرا لدقة الظروف الراهنة، الذى لعبته وتلعبه النقابات الوطنية هو الدافع وهو الهدف ايضا.

فتنامي حجم الطبقة العاملة وتعاظم نفوذها وتأثيرها على الفئات الاجتماعية الاخرى وتنظيم هذا النفوذ والتأثير من خلال الانعطاف الواضح بانتساب اعداد كبيرة من العمال للنقابات التي بررت قياداتها ثقة المواطنين بها، وظهور نقابات جديدة، قوية من يوم مولدها وفتح مكاتب وفروع في القرى تضم في عضويتها العاملين في اسرائيل بالاساس، كل ذلك يشير الى اهمية الدور الوطني الذى يمكن ان تلعبه في المستقبل.

ولم يعد خافيا ان السلطات الاسرائيلية بعد دخول اتفاقيات كامب ديفيد في عنق الزجاجة وبعد حشر السلام.. الساداتي البيغيني في خرم ابرة تحل كل ما في وسعها لخنق اية معارضة ولو ادى فعلها الى تمزيق ثوب الديمقراطية المزخرف سار شاحرها ونحرها.

ولا اظنني اذهب بعيدا حين اؤكد تحديدا ان تعديلات مشابهة ستناول دستا المجالس البلدية والقروية وغيرها من المؤسسات مع التذكير بان مدة المجالس الحالية تنتهي الاسبوع القادم. ولا كلمة واحدة واحدة حول مستقبلها.

وبديهي ان ردود مؤتمر النقابات ومختلف الهيئات النقابية تشير النقابية برفض التعامل مع التعديل والتوحد نحو دعوة الهيئات العامة للنقابات للالتزام بموقف جماعي شامل. هذه الردود عبرت بتحديد عن الفهم العميق لما يدبر ويخطط ليس للحركة النقابية وحدها بل لعموم المؤسسات الوطنية والمستقبل الوطني.

ابو وديع

أضواء على تعديل المادة ٨٣ من قانون العمل بموجب الامر العسكري رقم ٨٢٥

اعدت نقابة عمال بيت لحم دراسة قانونية حول امر سلطات الحكم العسكرى بشان تعديل المادة ٨٣ من قانون العمل الاردني المعدل سنة ١٩٦٥ ، والسارى المفعول في الضفة الغربية . وفيما يلي تنشر الطليعة نص هذه الدراسة الهامة والتي ستعرض اليوم الخميس ١٠ نيسان على اجتماع اللجنة التنفيذية للاتحاد العام لنقابات العمال في الضفة الغربية.

نصت المادة (٨٣) من قانون العمل الاردني المعدل سنة ١٩٦٥ والسارى المفعول في الضفة الغربية المحتلة، على حرمان من صدرت بحقهم احكام جنائية، او تتعلق بتهم اخلاقية، من عضوية اللجان الادارية لنقابات العمل وهي الهيئات المسؤولة عن ادارة شؤون النقابات المختلفة.

وعلى الرغم من المآخذ التي وجهت الى هذه المادة في حينه والمطالبة بتوضيح ما هية التهم الجنائية بحيث تتضمن المادة نصا على استثناء التهم السياسية، فقد قامت سلطات الاحتلال الاسرائيلي مؤخرا بتعديل المادة المذكورة بحيث باتت تلك السلطات طليقة اليد في التدخل في عملية الترشيح والانتخاب لمختلف النقابات. ولم تكن تلك المرة هي الاولى التي تتدخل فيها السلطة المحتلة لادخال تعديلات على قانون العمل، فقد سبق ان عدلت في عام ١٩٧١ المادتين ٩٢ و ٩٤ من نفس القانون بموجب الامر العسكرى رقم ٤٣٩ تاريخ ١٩٧١/٨/٤ .

اما التعديل الاخير موضوع هذا البحث والذى صدر بموجب الامر العسكرى رقم ٨٢٥ تاريخ ٨٠/٢/٢٠ ولم يعلم به الرأى العام الا مؤخرا، فقد تميز بمنتهى الخطورة لانه تجاوز على احدى اهم الحريات الاساسية للمواطن وهي "حرية التنظيم النقابي" التي اقرتها جميع قوانين العالم المتمدن ودساتيره، كما اقرها الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذى نصت الفقرة (٤) من المادة (٢٣) منه على حق كل شخص في ان ينشيء مع الاخرين نقابات او ينضم الى نقابات حماية لمصلحته

اما تفصيلات التعديل وابعاده فيمكن تلخيصها فيما يلي :

اولا ــ حرم التعديل من عضوية اللجنة النقابة كلمواطن ادين من قبل اية محكمة في المناطق المحتلة او اسرائيل بجريمة عقوبتها خمس سنوات او اكثر. وهذا يشمل بالطبع القرارات الصادرة عن المحاكم العسكرية والمدنية على حد سواء حتى ولو كان القرار موقوف التنفيذ لان العبرة للادانة. وقد جاء النص على ذلك في الفقرة (ب)(١) من المادة المعدلة.

ثانيا ــ شمل الحرمان ايضا كل من ادين من جانب اى من المحاكم المذكورة ايضا "بجريمة مشينة" وقد جاءت العبارة المذكورة مطلقة غير مقيدة : فكلمة "جريمة" تعني كل عمل يمكن ان تضفي عليه صفة "جزائية" ويشمل ذلك "المخالفات" و "الجنح" كما ان كلمة "مشينة" تعني كل ما يمكن ان يعتبره "المسؤول" مشينا. ولو كان يشكل مخالفة لقانون الصحة العامة او التعرض لجندى يعتدى عليك او التظاهر، ولا بد في هذه المناسبة من استذكار قرار محكمة "العدل" العليا الاسرائيلية في قضية بلدية بيت جالا حيث توسعت تلك المحكمة في تفسير عبارة كهذه بحيث كادت تشمل غالبية بل كافة الجرائم التي يتضمنها قانون العقوبات وكافة القوانين والانظمة الجزائية الاخرى، مخالفة بذلك قرارات ملزمة صدرت عن محكمة العدل العليا الاردنية.

ثالثا ــ منح "التعديل" المسؤول العسكرى الاسرائيلي "حق شطب اسم اى مرشح من القائمة اذا ثبت "بما يرضي المسؤول" انه غير مستوف للشروط والمواصفات اللازمة للترشيح والخطورة في هذا النص هي عبارة "بما يرضي المسؤول" التي تخفي على المسؤول حماية تحول دون الطعن في قراره لدى الجهات القضائية. فما دام ان المسؤول قد "رضي" وشطب، فان ذلك هو القدر الذى لا مرد له.

رابعا ــ لقد فرض التعديل كذلك على النقابات واجب تزويد "المسؤول" بقائمة لكافة المرشحين قبل ما لا يقل عن ثلاثين يوما من التاريخ المحدد للانتخابات حتى يمارس "امتيازاته" في "الشطب" او "التهديد" او "التطبيق" او "الاعتقال" او غير ذلك من "الاساليب الديمقراطية".. وذلك من اجل ضمان النتائج المتوخاة للاستعمار ...

"ح" من المادة المعدلة ...
خامسا ــ يحاول الى ذلك ...
اخر في التعديل ...
احق انطال عضوية ...
اللجنة الادارية لم ...
عن انتخابه لعدم ...
فيه، او اقنع المسؤول ...
انتخابه بالصورة "القانونية" ...
بعد يتمتع "بالمواصفات" ...
(انظر الفقرة "د" من ...
سادسا ــ وبالطبع ...
التعديلات الاعتباطية ...
السلطة المحتلة رغما ...
جانب النقابات ...
التعديلات المذكورة ...
بقضي "بعدم شرعية ...
قرار تقوم به او تتخذه ...
اذا شارك في اتخاذه ...
ينل رضى المسؤول ...
البند الخامس اعلاه ...
"هـ" من المادة المعدلة ...
سابعا ــ واخيرا ...
التعديل على منح ...
صلاحية وضع نظام ...
المادة المعدلة ...
المشروحة اعلاه بحيث ...
النظام بصورة خاصة ...
النقابات باعطاء ...
كافة الاشخاص المرشحين ...
اللجنة الادارية، وهذا ...
التعديل استهدف ...
مكتب الهيئة الادارية ...
لجمع المعلومات للمسؤول ...
مرشحي الهيئة الادارية ...
في حاجة الى توضيح ...
النص فهي واضحة لا ...
ابهام. (انظر الفقرة "ح" من ...

البيان السياسي لمؤتمر الاتحاد العام يؤكد اهمية التحالف مع الدول الاشتراكية

اصدر مؤتمر الاتحاد العام لنقابات العمال في الضفة الغربية في ختام اجتماعه يوم الجمعة الماضي ٤ نيسان، في قاعة نقابة شركة الكهرباء العربية في القدس بيانا سياسيا هاما استنكر فيه السياسة الاستيطانية لسلطات الاحتلال واقامة معهدين دينيين لليهود في قلب الخليل. وشجب بيان الاتحاد ايضا الاعتداء الذى تعرض له الدكتور احمد حمزة النتشة وزوجته كما اعرب عن تضامن النقابات العمالية مع مدينة الخليل الباسلة. ورفض تدخل سلطات الحكم العسكرى لتعديل المادة ٨٣ من قانون العمل في الضفة .

وبعد ان ادان بيان مؤتمر الاتحاد، اتفاقات كامب ... ومشروع الحكم الاداري ... اهمية حق الشعب العربي ... في تقرير مصيره وبناء ... بقيادة ممثله الشرعي الوحيد ... التحرير الفلسطينية، ... بجبهة الصمود والتصدي ... وشدد على اهمية تعزيز ... التضامن والتحالف مع ... الاشتراكية والطبقة العاملة ... وحركة التحرر الوطني ... في العالم.

هذا، وكان الامين العام ... العمال في الضفة الغربية ... قد افتتح المؤتمر بكلمة ... ابناء الطبقة العاملة ... والعربية وكل العاملين ... معها مؤكدا التزام ... بالمثل والتطلعات ... طموحات الشعب العربي ... المتلخصة بحق تقرير ... الدولة الفلسطينية المستقلة ... منظمة التحرير.

ثم القى الحاج ... امين سر نقابة عمال ... كهرباء القدس العربية كلمة ... ان انضمام نقابات ... الاتحاد العام قد جاء ... من واقع الشعور بالانتماء ... والايمان الثابت بوحدة ... الفلسطيني، وشجب ... سلطات الحكم العسكرى ... قانون الانتخابات للنقابات ... ودعا للوقوف وقفة رجل ... وجه الاحتلال ومخططاته.

هذا وقد استمر ... المؤتمر خمس ساعات ... ممثلون عن ١٩ ...

قوانين جديدة تفرض على قطاع البناء
خنق الانفاس بعد خنق الحريات

تعتبر مشكلة السكن في المناطق المحتلة من اعقد المشاكل التي تواجه سكان البلاد، فهناك زيادة كبيرة في عدد الافراد بالنسبة للغرفة الواحدة حيث تصل هذه النسبة الى معدل ٧ اشخاص للغرفة.

ولو اخذنا بعين الاعتبار ان الاغلبية الساحقة من ابناء الشعب الفلسطيني هم من العمال والفلاحين الفقراء والموظفين ذوى الدخل المحدود ، لخرجنا بنتائج تؤكد ان اعمال البناء لا يستطيع تنفيذها الا بعض الفئات القليلة من اصحاب الدخول المرتفعة نسبيا.

وكان الانطلاق نحو انشاء جمعيات الاسكان التعاونية ، على الرغم من محدودية مساهمتها في حل هذه المشكلة ، بسبب ارتفاع اقساطها الشهرية وارتفاع اسعار مواد البناء .. ــ احد الحلول المطروحة.

وفي الاونة الاخيرة اضيفت العديد من الصعوبات والتعقيدات امام البناء والاعمال العمرانية الاخرى في المناطق المحتلة . فمثلا لتحصل جمعية الاسكان على رخصة بناء يمر الطلب ــ حسب القوانين الجديدة ــ على لجنة لوائية وليس لجنة محلية كما كان سابقا. وتتكون اللجنة اللوائية هذه من ضباط في الحكم العسكرى فقط..

وجدير بالذكر ان هذه اللجان اللوائية تتولى حاليا قبول طلبات الترخيص لبناء المستوطنات الاسرائيلية الجديدة ــ او طلبات للترخيص للمستوطنات المقامة سابقا وذلك من اجل اضفاء الشرعية عليها تمشيا مع قرار حكومة الليكود الذى اعتبر الاستيطان في الضفة الغربية وقطاع غزة حقا مشروعا لاى اسرائيلي وعلى اى جزء في المناطق المحتلة.

وتفيد المصادر المطلعة ان عشرة مستوطنات قد قدمت طلبات لهذه اللجان اللوائية للحصول على رخص بناء في الضفة وذلك لتكريس حقها في الاراضي العربية المصادرة.

وكذلك فان طلب رخصة البناء الذى يتقدم به اهالي المناطق المحتلة ، بمروره على "حارس" املاك الغائبين واللجنة المحلية ودائرة الاثار، والحكم العسكرى ومن ثم اللجنة اللوائية وما يتخلل ذلك من تعقيدات يضيف صعوبات اخرى تعيق اعمال البناء .

ومن القوانين الجديدة ايضا قانون يفرض ان يكون البناء بعيدا عن الشارع مسافة ١٠ أمتار اضافة الى المسافة الحالية . وهذا القانون ــ كما يظهر ــ لا يستثني البيوت المقامة سابقا ، والله اعلم بمصيرها ؟؟.

وشملت القوانين ايضا رسوم البناء ، فاصبحت ١١ قرشا للمتر المكعب الواحد ، لابنية السكن و ٢٠ قرشا للمتر المكعب للابنية التجارية بعد ان كانت ٧ قروش و ١٠ قروش على التوالي.

ومن الملاحظات المميزة فرض السلطات ، قبل حوالي عشرة ايام ، الحظر على البناء في الحوض ــ رقم ٤ ــ في اراضي بيت حنينا القريبة من مستوطنة النبي داوود ويعلق المراقبون المحليون ان هذا القرار جزء من خطة الاستيطان الواسعة التي اقرتها الدوائر الرسمية في هذه المنطقة التي يشكل العرب فيها الاغلبية الساحقة.